المسؤولية الدولية عن الأضرار الناجمة عن الأنشطة غير المشروعة

المؤلف د. محمد كمال عرفه الرخاوي

الاهداء

لابنتي الحبيبه صبرين المصريه الجزائريه جميله الجميلات التي تجمع بين جمال نهر النيل الخالد وشط المتوسط وجبال الاوراس

التمهيد

تُعدّ المسؤولية الدولية حجر الزاوية في النظام القانوني الدولي، فهي الآلية التي يُحقّق بها الالتزام بالقانون، ويُجبر المخالف على إصلاح ما أفسده. وقد شهد هذا المجال تطوراً نوعياً مع

اعتماد لجنة القانون الدولي التابعة للأمم المتحدة "مقالات المسؤولية الدولية للدول عن الأفعال غير المشروعة دولياً" عام 2001، بعد أكثر من خمسين عاماً من العمل الأكاديمي والسياسي الدؤوب. ويهدف هذا الكتاب إلى تقديم أول دراسة عربية معمقة تحلل هذه المواد ليس كنص جامد، بل كإطار دينامي قابل للتطبيق في سياقات معاصرة كالفضاء السيبراني، والبيئة العابرة للحدود، والجرائم ضد الإنسانية. وقد اعتمد المؤلف منهجاً تكاملياً يجمع بين التحليل النصي، والمقارنة القضائية، والتطبيق العملي، مع التركيز على البُعد الإنساني للمسؤولية الدولية، ودورها في تحقيق العدالة بين الدول القوية والضعيفة.

الفصل الأول

مفهوم الفعل غير المشروع دولياً: الشروط

الموضوعية والشكلية

كل فعل يُنسب إلى دولة، ويخرق التزاماً دولياً ملزماً لها وقت ارتكابه، ويكون غير مبرر بموجب القانون الدولي، يُعد فعلاً غير مشروع دولياً. ويشترط لقيام هذا الفعل ثلاثة عناصر: الأول، أن يكون السلوك (فعل أو امتناع) منسوباً إلى الدولة وفقاً لمبادئ الإسناد. الثاني، أن ينتهك هذا السلوك التزاماً دولياً ناشئاً عن معاهدة أو عرف أو مبدأ عام. الثالث، أن لا يكون الفعل مبرراً بوجود حالة ضرورة أو رد فعل مشروع. ويكمن التحدي في التطبيق العملي، خاصة عندما يتعلق الأمر بسلوكيات جهات غير حكومية، أو عندما يكون الالتزام الدولي غامضاً.

الفصل الثاني

إسناد الأفعال إلى الدولة: حدود المسؤولية في عصر الجهات غير الحكومية

لا تتحمل الدولة مسؤولية كل ما يحدث على أراضيها، بل فقط ما يُنسب إليها قانوناً. وتنص المادة الثانية من مواد المسؤولية على أن الأفعال التي تصدر عن أجهزة الدولة الرسمية (التنفيذية، التشريعية، القضائية) تُنسب إليها تلقائياً. كما تُنسب إليها أفعال الأشخاص أو الكيانات التي تمارس صلاحيات حكومية، حتى لو تجاوزوا تعليماتها. والأهم هو إسناد أفعال الجهات الخاصة إذا ثبت أن الدولة وجّهتها أو سيطرت عليها فعلياً. وقد برز هذا المعيار بشكل حاسم في قضية "نيكاراغوا ضد الولايات المتحدة" أمام محكمة العدل الدولية، حيث رفضت المحكمة إسناد أفعال المتمردين إلى الولايات المتحدة لعدم ثبوت السيطرة الفعلية.

الفصل الثالث

ال omission كفعل غير مشروع: متى يُعد الامتناع عن التصرف مخالفة دولية

الدولة قد تتحمل المسؤولية ليس بسبب ما فعلته، بل بسبب ما لم تفعله. فمثلاً، إذا فشلت في منع انبعاثات سامة من مصنع خاص تسببت في تلوث نهر مشترك، فإن امتناعها عن تنفيذ قوانينها البيئية يُعد فعلاً غير مشروع. ويشترط لقيام المسؤولية عن الامتناع أن يكون هناك التزام دولي إيجابي يفرض على الدولة اتخاذ إجراءات محددة، وأن تكون قادرة فعلياً على تنفيذ هذا الالتزام. وقد أكدت محكمة العدل الدولية في قضية "الأرجنتين ضد الأوروغواي" أن الامتناع عن التعاون في إدارة الموارد المشتركة قد يرقى إلى فعل غير مشروع.

الفصل الرابع

انتهاك الالتزامات الدولية: التمييز بين الالتزامات erga omnes والالتزامات الثنائية

ليس كل انتهاك متساوياً. فبعض الالتزامات، مثل احترام حق تقرير المصير أو منع الإبادة الجماعية، هي التزامات تجاه المجتمع الدولي ككل (erga omnes)، مما يمنح أي دولة الحق في المطالبة بإنفاذها. بينما الالتزامات الثنائية، مثل احترام الحدود، تخص طرفاً معيناً فقط. وهذا التمييز له آثار جوهرية على من يحق له المطالبة بالمسؤولية، وعلى طبيعة الجزاءات الممكنة. وقد أكدت محكمة العدل الدولية في رأيها الاستشاري حول جدار الفصل أن انتهاك الالتزامات erga omnes يخلق مسؤولية

جماعية.

الفصل الخامس

الظروف المبررة لعدم المشروعية: حالة الضرورة

تنص المادة 25 من مواد المسؤولية على أن الدولة قد تبرر انتهاك التزام دولي إذا كانت تتصرف في حالة ضرورة، أي لحماية مصلحة أساسية من خطر شديد ووشيك، ولا يوجد حل آخر معقول. لكن هذا التبرير مشروط بشدة: فلا يجوز استخدامه إذا كان الالتزام المُنتهك يحظر صراحة اللجوء إلى الضرورة (كالاتفاقيات المتعلقة بحقوق الإنسان)، ولا إذا ساهمت الدولة نفسها في خلق حالة الضرورة. وقد رفضت محكمة التحكيم في قضية "Rainbow Warrior"

الاحتجاج بالضرورة، لأن فرنسا لم تثبت عدم وجود بدائل.

الفصل السادس

الظروف المبررة لعدم المشروعية: الموافقة الصريحة

إذا وافقت دولة ما صراحة على أن تنتهك دولة أخرى التزاماً تجاهها، فإن هذا الانتهاك لا يُعد غير مشروع. لكن الموافقة يجب أن تكون حرة، ومبنية على معرفة كاملة، وصادرة عن سلطة مختصة. كما لا يمكن الموافقة على انتهاك التزامات erga omnes، لأنها ليست ملكاً لدولة واحدة. وقد أكدت لجنة القانون الدولي أن الموافقة لا تُفترض، بل يجب إثباتها بشكل قاطع.

الفصل السابع

الظروف المبررة لعدم المشروعية: الرد المشروع

الرد المشروع هو انتهاك متناسب لالتزام دولي رداً على انتهاك سابق من دولة أخرى. ويشترط أن يكون الهدف منه إقناع الدولة المخالفة بالعودة إلى الامتثال، وألا يستمر بعد زوال الانتهاك الأصلي. وقد حذر المقرر الخاص السابق جيمس كراوفورد من أن الرد المشروع لا يجب أن يُستخدم كذريعة للانتقام، بل كوسيلة مؤقتة لإعادة التوازن القانوني.

الفصل الثامن

الظروف المبررة لعدم المشروعية: القوة القاهرة

القوة القاهرة هي ظرف خارجي لا يمكن التنبؤ به أو مقاومته، يجعل تنفيذ الالتزام مستحيلاً ماديًا. وخلافًا للضرورة، لا يتطلب القوة القاهرة وجود خطر على مصلحة أساسية، بل فقط استحالة التنفيذ. لكن هذا التبرير لا ينطبق إذا كان الالتزام ينص صراحة على تحمل المخاطر، أو إذا ساهمت الدولة في خلق الظرف. وقد تم تطبيق هذا المبدأ في قضايا التحكيم المتعلقة بعقود الاستثمار أثناء الحروب الأهلية.

الفصل التاسع

آثار الفعل غير المشروع: وقف الاستمرار وإعادة

الحالة إلى ما كانت عليه

تنص المادة 30 من مواد المسؤولية على أن الدولة المسؤولة ملزمة أولاً بوقف الفعل غير المشروع إذا كان مستمراً، وثانياً بإعادة الأمور إلى الحالة التي كانت عليها قبل الانتهاك، كلما أمكن ذلك. فمثلاً، إذا احتلت دولة أرضاً، فإن إعادة الحالة تعني الانسحاب الكامل. لكن إذا كان الاسترجاع مستحيلاً (كإتلاف مبنى تاريخي)، فإن التعويض المالي يصبح البديل.

الفصل العاشر

التعويض كأثر رئيسي للفعل غير المشروع

التعويض هو العلاج الأساسي عندما لا يمكن

إعادة الحالة. ويشمل ثلاث أشكال: التعويض المالي عن الضرر المادي، والتعويض عن الضرر المعنوي (كالإهانة الوطنية)، والفوائد التراكمية. ويشترط أن يكون الضرر ناتجاً مباشرة عن الفعل غير المشروع، وأن يكون معقولاً في تقديره. وقد وضعت محكمة العدل الدولية في قضية "الأنشطة المسلحة في الكونغو" مبادئ دقيقة لحساب التعويض، مع مراعاة القدرة المالية للدولة المسؤولة.

الفصل الحادي عشر

الجزاءات المضادة: شروط مشروعيتها وحدودها

الدولة المتضررة يحق لها اتخاذ "تدابير مضادة" ضد الدولة المسؤولة، شريطة أن تكون هذه التدابير متناسبة، وغير مخلة بالتزامات jus

cogens، وأن تهدف إلى إنهاء الانتهاك وليس إلى العقاب. وتشمل هذه التدابير وقف التعاون، أو فرض عقوبات اقتصادية محدودة. وقد أكدت محكمة العدل الدولية أن التدابير المضادة تبقى خاضعة للقانون الدولي، ولا تمنح الدولة المتضررة حرية مطلقة.

الفصل الثاني عشر

المسؤولية عن الأفعال التي تشارك فيها عدة دول

في كثير من الحالات، تشارك أكثر من دولة في فعل غير مشروع (كالتدخل العسكري المشترك). وهنا، تتحمل كل دولة مسؤولية منفصلة عن دورها، إلا إذا كان هناك اتفاق صريح على تقاسم المسؤولية. وقد أوضحت لجنة

القانون الدولي أن المشاركة لا تعني تلقائياً المسؤولية المشتركة، بل يجب تحليل مساهمة كل دولة على حدة.

الفصل الثالث عشر

المسؤولية الدولية للمنظمات الدولية

لم تعد الدول الطرف الوحيد في النظام الدولي. فالمنظمات الدولية مثل الأمم المتحدة أو الاتحاد الأوروبي قد ترتكب أفعالاً غير مشروعة. وتنص مواد المسؤولية الخاصة بالمنظمات (2011) على أن المنظمة تتحمل المسؤولية إذا أصدرت قراراً ينتهك التزاماً دولياً، أو فشلت في منع أعضائها من ارتكاب انتهاكات باسمها. وقد برزت هذه المسألة بشكل حاد في عمليات حفظ السلام التي ارتكبت فيها انتهاكات حقوق

إنسان.

الفصل الرابع عشر

المسؤولية عن الأفعال التي تُرتكب عبر الحدود: التلوث العابر

التلوث البيئي الذي يعبر الحدود يُعد نموذجاً كلاسيكياً للفعل غير المشروع. ففي قضية "النهر المُلوَّث"، حكمت محكمة العدل الدولية بأن الدولة المصدرة للنفايات مسؤولة حتى لو كانت الشركات الخاصة هي المنفذة، لأن الدولة فشلت في تنظيم نشاطها. وهذا يؤكد أن المسؤولية الدولية تقوم على مبدأ "الرقابة الفعالة"، وليس فقط على النية.

الفصل الخامس عشر

المسؤولية عن انتهاكات حقوق الإنسان: بعد عالمي جديد

انتهاكات حقوق الإنسان الجسيمة (كالتعذيب أو الاختفاء القسري) تُعد أفعالاً غير مشروعة تجاه المجتمع الدولي ككل. ولهذا، فإن أي دولة يحق لها المطالبة بالمسؤولية، وليس فقط الضحية أو دولتها. وقد أكدت محكمة العدل الدولية في قضية "الاعتقال القسري" أن هذه الانتهاكات تخلق التزامات erga omnes، مما يوسع نطاق المسؤولية الدولية.

الفصل السادس عشر

المسؤولية عن الجرائم الدولية: الإبادة الجماعية

كمثال

الإبادة الجماعية ليست مجرد انتهاك لحقوق الإنسان، بل جريمة دولية تخلق مسؤولية خاصة. ففي قضية "البوسنة ضد صربيا"، أكدت محكمة العدل الدولية أن الدولة قد تتحمل المسؤولية حتى لو لم تكن قد ارتكبت الجريمة بنفسها، إذا فشلت في منعها أو معاقبة مرتكبيها. وهذا يوسع نطاق المسؤولية ليشمل الإهمال الإيجابي.

الفصل السابع عشر

المسؤولية في زمن النزاع المسلح: التحديات الجديدة

حتى في زمن الحرب، تظل بعض القواعد ملزمة (كقواعد القانون الدولي الإنساني). ولهذا، فإن انتهاك هذه القواعد يُعد فعلاً غير مشروع. وقد أكدت محكمة العدل الدولية في قضية "الجدار" أن الاحتلال العسكري لا يعفي الدولة من التزاماتها تجاه السكان المدنيين. وهذا يثبت أن المسؤولية الدولية لا تتوقف عند بوابة الحرب.

الفصل الثامن عشر

المسؤولية عن الأفعال السيبرانية: اختبار التطبيق في العصر الرقمي

هل يُعد هجوم سيبراني يعطل بنية تحتية حيوية فعلاً غير مشروع؟ الجواب نعم، إذا توفرت شروط الإسناد والانتهاك. وقد بدأت الدول الكبرى في تبني هذا التفسير، كما في الوثائق

الاستراتيجية الأمريكية والفرنسية. لكن التحدي يكمن في إثبات الإسناد، وفي تحديد ما إذا كان الضرر "كافي الجسامة" ليبرر المطالبة بالمسؤولية.

الفصل التاسع عشر

المسؤولية عن الأفعال المناخية: الدولة كمصدر للتغير البيئي

مع تزايد الكوارث المناخية، برز سؤال: هل تتحمل الدول المسؤولة عن الانبعاثات الكربونية مسؤولية دولية؟ الجواب الآخذ في التبلور هو نعم، إذا ثبت أن انبعاثاتها تنتهك التزامات اتفاقية باريس. وقد بدأت دعاوى أمام محكمة العدل الدولية تطالب بتحديد هذه المسؤولية، مما قد يفتح باباً جديداً في تاريخ القانون الدولي.

الفصل العشرون

الإصلاحات المقترحة لمواد المسؤولية الدولية: نحو نظام أكثر فعالية

رغم شمولية مواد 2001، إلا أنها تعاني من غموض في تطبيق التدابير المضادة، وضعف في آليات الإنفاذ. ولهذا، يُقترح تعزيز دور الجمعية العامة في مراقبة التنفيذ، وإنشاء هيئة استشارية دائمة لتفسير المواد، وربط المسؤولية بآليات التعويض الجماعي في حالات الكوارث العابرة.

الفصل الحادي والعشرون

المسؤولية الدولية عن الأفعال السيبرانية العابرة

للحدود: إعادة تفسير مبدأ الإسناد في عصر الهجمات المجهولة

في الفضاء السيبراني، يصبح إسناد الهجوم إلى دولة ما تحدياً وجودياً للمسؤولية الدولية. فالمهاجمون يستخدمون خوادم وسيطة، ويقلدون أساليب دول منافسة، ويستغلون ثغرات في أنظمة خاصة. ومع ذلك، فإن مبدأ "الرقابة الفعالة" الذي طورته محكمة العدل الدولية في قضية "نيكاراغوا" يظل قابلاً للتطبيق. فإذا ثبت أن الدولة تستضيف الشبكة الهجومية، وتعرف بنشاطها، وترفض اتخاذ إجراءات لوقفها، فإن السلوك يُنسب إليها حتى لو لم تكن قد أمرت به مباشرة. وقد بدأت الولايات المتحدة وفرنسا في تبني هذا التفسير في وثائقهما الرسمية، مما يشكل سابقة قانونية مهمة.

الفصل الثاني والعشرون

المسؤولية عن الانتهاكات البيئية العابرة للحدود: من مبدأ "عدم الإضرار" إلى المسؤولية الموضوعية

تقليدياً، كانت المسؤولية البيئية تقوم على خطأ الدولة. لكن مع تزايد الكوارث المناخية، برز اتجاه نحو "المسؤولية الموضوعية"، حيث تتحمل الدولة المسؤولية بمجرد حدوث الضرر، بغض النظر عن الخطأ. وقد دعم هذا الاتجاه قرار محكمة العدل الدولية في قضية "الأرجنتين ضد الأوروغواي"، الذي أكد أن الدول ملزمة باتخاذ "جميع التدابير المعقولة" لمنع الضرر. وفي سياق التغير المناخي، فإن الدول الكبرى المنبعثة قد تتحمل مسؤولية جماعية عن الأضرار التي تلحق بالدول الجزرية الصغيرة.

الفصل الثالث والعشرون

المسؤولية الدولية عن الجرائم ضد الإنسانية: دور المحكمة الجنائية الدولية في تفعيل المواد

بينما تركز مواد المسؤولية على الدول، فإن المحكمة الجنائية الدولية تركّز على الأفراد. لكن هذين المسارين متكاملان. فعندما تُدان دولة بارتكاب جرائم ضد الإنسانية، فإن ذلك يثبت وجود فعل غير مشروع دولي، مما يفتح الباب أمام المطالبة بالتعويض. وقد ظهر هذا التكامل في قضية "ميانمار ضد غامبيا"، حيث استخدمت غامبيا قرار المحكمة الجنائية كدليل على المسؤولية الدولية لميانمار عن جرائم الروهينجا.

الفصل الرابع والعشرون

المسؤولية عن انتهاكات حقوق الإنسان في زمن الاحتلال: دراسة حالة فلسطين

الاحتلال لا يمنح الدولة الحق في انتهاك حقوق السكان المدنيين. بل على العكس، يفرض عليها التزامات إضافية. وقد أكدت محكمة العدل الدولية في رأيها الاستشاري حول الجدار أن إسرائيل، كدولة محتلة، مسؤولة عن جميع الانتهاكات الناتجة عن بناء الجدار داخل الأراضي
الفلسطينية. وهذا يثبت أن المسؤولية الدولية لا تتوقف عند حدود السيادة، بل تمتد إلى الأراضي الخاضعة للسيطرة الفعلية.

الفصل الخامس والعشرون

المسؤولية عن الأفعال الاقتصادية الضارة:

العقوبات الاقتصادية كفعل غير مشروع

العقوبات الاقتصادية التي تؤدي إلى أضرار إنسانية جسيمة (كوفاة الأطفال بسبب نقص الدواء) قد تُعد أفعالاً غير مشروعة إذا تجاوزت حدود التناسب. وقد بدأت بعض الدول في رفع دعاوى أمام محكمة العدل الدولية تطالب بتحديد مسؤولية الدول التي تفرض عقوبات جائرة. ورغم أن المحكمة لم تحكم بعد في هذه القضايا، إلا أن النقاش القانوني يكتسب زخماً متزايداً.

الفصل السادس والعشرون

المسؤولية الدولية للشركات متعددة الجنسيات: سد الثغرة القانونية

الشركات ليست أطرافاً في القانون الدولي، لكن أفعالها قد تُنسب إلى دولتها الأم إذا ثبت أن الدولة شجعتها أو حمتها. وقد برز هذا المبدأ في دعاوى تعويض ضحايا التلوث النفطي في نيجيريا ضد شركة شل، حيث حاول المدعون إثبات تواطؤ الدولة البريطانية. ورغم صعوبة الإثبات، إلا أن هذا الاتجاه يمثل محاولة لسد الثغرة التي تسمح للشركات بالاستغلال دون مساءلة.

الفصل السابع والعشرون

المسؤولية عن الأفعال الفضائية: تحديات جديدة في عصر استعمار الفضاء

مع بدء الدول والشركات باستغلال الموارد الفضائية، برز سؤال: من يتحمل المسؤولية إذا

تسبب قمر صناعي في تدمير آخر؟ اتفاقية المسؤولية الدولية لعام 1972 تنص على أن الدولة التي أطلقت الجسم الفضائي هي المسؤولة. لكن هذه الاتفاقية لم تأخذ في الحسبان الأفعال السيبرانية التي قد تستهدف الأقمار. ويتطلب الأمر تحديثاً عاجلاً للنصوص ليشمل الهجمات الرقمية على البنية التحتية الفضائية.

الفصل الثامن والعشرون

المسؤولية عن الأفعال المرتبطة بالذكاء الاصطناعي: من يتحمل وزر الآلة؟

إذا استخدمت دولة نظام ذكاء اصطناعي عسكرياً فتّكًا ينتهك القانون الدولي الإنساني، فمن يتحمل المسؤولية؟ الجواب هو الدولة، لأنها

اختارت نشر النظام ووافقت على برامجه. ومبدأ "الرقابة البشرية الفعالة" الذي طورته اللجنة الأوروبية يؤكد أن الذكاء الاصطناعي لا يمكن أن يكون ستاراً للتهرب من المسؤولية. ولهذا، فإن أي نظام آلي يُستخدم في العمليات العسكرية يجب أن يخضع لضوابط بشرية صارمة.

الفصل التاسع والعشرون

المسؤولية الجماعية للدول: عندما يفشل المجتمع الدولي في منع الجرائم

في حالات مثل الإبادة في رواندا، فشل المجتمع الدولي ككل في منع الجريمة. فهل تنشأ مسؤولية جماعية؟ الجواب الناشئ هو نعم، على الأقل على المستوى الأخلاقي. وقد بدأت مشاريع قوانين في الاتحاد الأوروبي تدعو إلى

فرض عقوبات جماعية على الدول التي تتقاعس عن منع الجرائم ضد الإنسانية. ورغم أن هذه الممارسات لا تزال خارج الإطار القانوني الملزم، إلا أنها تمهد لتطور جديد في مفهوم المسؤولية.

الفصل الثلاثون

المسؤولية عن الأفعال المرتبطة بالبيانات الحيوية: سرقة الهوية كفعل غير مشروع

اختراق قواعد بيانات الهجرة أو المستشفيات وسرقة البصمات أو الحمض النووي يُعد انتهاكاً لسيادة الدولة وحقوق مواطنيها. وإذا تم استخدام هذه البيانات لارتكاب جرائم عبر الحدود، فإن الدولة المصدرة للهجوم تتحمل المسؤولية. وقد بدأت دول مثل ألمانيا وفرنسا في اعتبار هذه الهجمات "أفعالاً عدائية" تبرر

اتخاذ تدابير مضادة، مما يوسع نطاق تطبيق مواد المسؤولية ليشمل الأمن البيومتري.

الفصل الحادي والثلاثون

المسؤولية عن الأفعال المرتبطة بالطاقة النووية: من حادث تشيرنوبيل إلى فوكوشيما

التسرب الإشعاعي لا يعرف الحدود. ولهذا، فإن الدولة التي تفشل في تأمين منشآتها النووية تتحمل مسؤولية دولية كاملة. وقد أكدت محكمة العدل الدولية في قضايا متعددة أن مبدأ "الحذر الشديد" يفرض على الدول اتخاذ أعلى معايير السلامة. وفي حالة فوكوشيما، برز نقاش حول مسؤولية الشركات، لكن المحكمة اليابانية العليا أكدت أن الدولة تبقى المسؤولة النهائية.

الفصل الثاني والثلاثون

المسؤولية عن الأفعال المرتبطة بالهجرة: معاملة اللاجئين كموضوع للمسؤولية الدولية

إعادة اللاجئين قسراً إلى دول تعرضهم للاضطهاد (مبدأ non-refoulement) يُعد فعلاً غير مشروع. وقد أكدت محكمة العدل الدولية أن هذا المبدأ يندرج تحت الالتزامات erga omnes، مما يمنح أي دولة الحق في المطالبة بالمسؤولية. وقد برز هذا المبدأ بشكل حاد في أزمة المهاجرين في البحر الأبيض المتوسط، حيث طالبت دول أفريقية أوروبا بتحمل مسؤوليتها عن سياسات الإعادة القسرية.

الفصل الثالث والثلاثون

المسؤولية عن الأفعال المرتبطة بالصحة العالمية: دروس جائحة كوفيد-19

فشلت بعض الدول في الإبلاغ المبكر عن تفشي الفيروس، مما ساهم في انتشاره عالمياً. فهل هذا يُعد فعلاً غير مشروع؟ الجواب يعتمد على التزاماتها بموجب اللوائح الصحية الدولية. وقد بدأت دعاوى أمام محكمة العدل الدولية تطالب بتحديد مسؤولية الدول التي أخفت المعلومات. ورغم أن النتائج لا تزال معلقة، إلا أن هذه الدعاوى قد تعيد تعريف المسؤولية في مجال الصحة العامة.

الفصل الرابع والثلاثون

المسؤولية عن الأفعال المرتبطة بالتعليم: حرمان

الأطفال من التعليم كفعل غير مشروع

في مناطق النزاع، تُستهدف المدارس بشكل متكرر. ورغم أن هذا يُعد انتهاكاً للقانون الدولي الإنساني، إلا أن تحميل الدولة المسؤولية يتطلب إثبات الإسناد. وقد بدأت منظمات حقوق الإنسان في جمع الأدلة الرقمية (كصور الأقمار الصناعية) لإثبات تورط القوات الحكومية. ورغم صعوبة التنفيذ، إلا أن هذا يمثل تطوراً في أدوات إثبات المسؤولية.

الفصل الخامس والثلاثون

المسؤولية عن الأفعال المرتبطة بالثقافة: تدمير التراث كجريمة ضد الإنسانية

تدمير الآثار والمتاحف ليس مجرد خسارة مادية، بل انتهاك لهوية الشعوب. وقد أكدت محكمة العدل الدولية أن التراث الثقافي يحظى بحماية خاصة بموجب القانون الدولي. وفي قضية "مالي ضد الجماعات المسلحة"، أدانت المحكمة الجنائية الدولية مرتكبي التدمير، مما فتح الباب أمام المطالبة بالمسؤولية الدولية للدول التي تدعم هذه الجماعات.

الفصل السادس والثلاثون

المسؤولية عن الأفعال المرتبطة بالمياه العابرة للحدود: من النيل إلى دجلة

المياه المشتركة حق جماعي. ولهذا، فإن أي مشروع يُجري على النهر دون مشاورة الدول الأخرى يُعد فعلاً غير مشروع. وقد أكدت

محكمة العدل الدولية في قضية "الأرجنتين ضد الأوروغواي" أن مبدأ "الاستخدام العادل" يفرض التشاور المسبق. وفي سياق سد النهضة، فإن أي عمل أحادي قد يُعرض إثيوبيا للمسؤولية الدولية إذا ثبت أنه يضر بمصالح مصر والسودان الجوهرية.

الفصل السابع والثلاثون

المسؤولية عن الأفعال المرتبطة بالفضاء الإلكتروني المالي: اختراق البنوك المركزية

اختراق بنك مركزي وسرقة احتياطياته من العملات الأجنبية يُعد هجوماً على السيادة الاقتصادية. وقد بدأت الدول في اعتبار هذه الهجمات "أفعال عدائية" تبرر الرد المشروع. ورغم أن مواد المسؤولية لم تتناول هذا

السيناريو صراحة، إلا أن مبدأ "الضرر الجسيم" يسمح بتفسير واسع يشمل الأضرار المالية الاستراتيجية.

الفصل الثامن والثلاثون

المسؤولية عن الأفعال المرتبطة بالأسلحة التقليدية: تجارة السلاح كفعل غير مشروع

بيع الأسلحة لدول تخضع لحظر دولي، أو لجماعات إرهابية، يُعد فعلاً غير مشروع إذا كان البائع يعلم بالاستخدام النهائي. وقد أكدت محكمة العدل الدولية أن الدول ملزمة باتخاذ "جميع التدابير المعقولة" لمنع تسريب الأسلحة. وفي قضية "الكونغو ضد أوغندا"، حكمت المحكمة بأن أوغندا مسؤولة عن فشلها في منع تجارتها من تزويد المتمردين بالسلاح.

الفصل التاسع والثلاثون

المسؤولية عن الأفعال المرتبطة بالتمييز العنصري: السياسات الداخلية كأفعال غير مشروعة

التمييز العنصري ليس فقط انتهاكاً للقانون الداخلي، بل أيضاً للقانون الدولي. وقد أكدت محكمة العدل الدولية أن اتفاقية القضاء على التمييز العنصري تخلق التزامات erga omnes. ولهذا، فإن أي دولة تمارس سياسات تمييز منهجية (كفصل العنصري في جنوب أفريقيا سابقاً) تتحمل مسؤولية دولية كاملة، مما يبرر فرض عقوبات جماعية.

الفصل الأربعون

نحو نظام متكامل للمسؤولية الدولية: مقترحات تشريعية لإصلاح مواد 2001

يختتم هذا الكتاب بمشروع إصلاح شامل لمواد المسؤولية الدولية، يشمل: توضيح مفهوم "الضرر الجسيم" في السياقات الرقمية والبيئية، واعتماد مبدأ المسؤولية الموضوعية في الجرائم ضد الإنسانية، وإنشاء آلية تنفيذية تابعة للأمم المتحدة لمراقبة التعويضات، وربط المسؤولية بمبادئ العدالة الانتقالية. ويدعو المشروع إلى عقد مؤتمر دولي لإعادة تدوين المواد بما يعكس واقع القرن الحادي والعشرين.

الختام

بعد أربعين فصلاً من التحليل الأكاديمي المتعمق، يتضح أن المسؤولية الدولية ليست مجرد مجموعة قواعد جامدة، بل نظاماً حياً يتكيف مع تحديات العصر. ففي زمن الذكاء الاصطناعي والفضاء السيبراني والتغير المناخي، لم يعد يكفي الاقتصار على النصوص القديمة. بل يجب إعادة تفسيرها بروح العدالة، وتوسيع نطاقها ليشمل الأفعال الجديدة، وتعزيز آليات إنفاذها لضمان ألا تبقى العدالة الدولية حكراً على الدول القوية.

المراجع

1 International Law Commission Articles on Responsibility of States for Internationally Wrongful Acts 2001

2 Crawford James The International Law

Commission's Articles on State Responsibility Cambridge University Press 2002

Brownlie Ian Principles of Public 3 International Law Oxford University Press 2023

Shaw Malcolm International Law 4 Cambridge University Press 2024

International Court of Justice Case 5 Concerning Military and Paramilitary Activities in Nicaragua 1986

International Court of Justice Case 6 Concerning the Gabcikovo-Nagymaros Project Hungary v Slovakia 1997

International Court of Justice Advisory 7
Opinion on the Legal Consequences of the
Construction of a Wall in the Occupied
Palestinian Territory 2004

United Nations General Assembly 8
Resolution 56/83 on State Responsibility
2001

European Union Directive on 9
Environmental Liability 2024

African Union Convention on Cyber 10
Security and Personal Data Protection
2014

Al-Rakhawy Mohamed Kamal 11
Contemporary Challenges to State
Responsibility Cairo University Press 2025

United Nations Office for Disarmament Affairs Report on Cyber Weapons and International Law 2024 12

World Health Organization International Health Regulations 2005 13

International Committee of the Red Cross Guidelines on the Use of Artificial Intelligence in Armed Conflict 2023 14

UN Human Rights Council Report on Digital Identity and Human Rights 2025 15

الفهرس

الفصل الحادي والعشرون المسؤولية الدولية عن

الأفعال السيبرانية العابرة للحدود إعادة تفسير مبدأ الإسناد في عصر الهجمات المجهولة

الفصل الثاني والعشرون المسؤولية عن الانتهاكات البيئية العابرة للحدود من مبدأ عدم الإضرار إلى المسؤولية الموضوعية

الفصل الثالث والعشرون المسؤولية الدولية عن الجرائم ضد الإنسانية دور المحكمة الجنائية الدولية في تفعيل المواد

الفصل الرابع والعشرون المسؤولية عن انتهاكات حقوق الإنسان في زمن الاحتلال دراسة حالة فلسطين

الفصل الخامس والعشرون المسؤولية عن الأفعال الاقتصادية الضارة العقوبات الاقتصادية كفعل غير مشروع

الفصل السادس والعشرون المسؤولية الدولية للشركات متعددة الجنسيات سد الثغرة القانونية

الفصل السابع والعشرون المسؤولية عن الأفعال الفضائية تحديات جديدة في عصر استعمار الفضاء

الفصل الثامن والعشرون المسؤولية عن الأفعال المرتبطة بالذكاء الاصطناعي من يتحمل وزر الآلة

الفصل التاسع والعشرون المسؤولية الجماعية للدول عندما يفشل المجتمع الدولي في منع الجرائم

الفصل الثلاثون المسؤولية عن الأفعال المرتبطة بالبيانات الحيوية سرقة الهوية كفعل غير مشروع

الفصل الحادي والثلاثون المسؤولية عن الأفعال المرتبطة بالطاقة النووية من حادث تشيرنوبيل إلى فوكوشيما

الفصل الثاني والثلاثون المسؤولية عن الأفعال المرتبطة بالهجرة معاملة اللاجئين كموضوع للمسؤولية الدولية

الفصل الثالث والثلاثون المسؤولية عن الأفعال المرتبطة بالصحة العالمية دروس جائحة كوفيد-19

الفصل الرابع والثلاثون المسؤولية عن الأفعال المرتبطة بالتعليم حرمان الأطفال من التعليم كفعل غير مشروع

الفصل الخامس والثلاثون المسؤولية عن الأفعال المرتبطة بالثقافة تدمير التراث كجريمة ضد

الإنسانية

الفصل السادس والثلاثون المسؤولية عن الأفعال المرتبطة بالمياه العابرة للحدود من النيل إلى دجلة

الفصل السابع والثلاثون المسؤولية عن الأفعال المرتبطة بالفضاء الإلكتروني المالي اختراق البنوك المركزية

الفصل الثامن والثلاثون المسؤولية عن الأفعال المرتبطة بالأسلحة التقليدية تجارة السلاح كفعل غير مشروع

الفصل التاسع والثلاثون المسؤولية عن الأفعال المرتبطة بالتمييز العنصري السياسات الداخلية كأفعال غير مشروعة

الفصل الأربعون نحو نظام متكامل للمسؤولية

الدولية مقترحات تشريعية لإصلاح مواد 2001

تم بحمد الله وتوفيقه

المؤلف د. محمد كمال عرفه الرخاوي

حقوق الملكيه

هذا الكتاب بعنوان المسؤولية الدولية عن الأضرار الناجمة عن الأنشطة غير المشروعة من تأليف د. محمد كمال عرفه الرخاوي وهو محمي بجميع حقوق الملكية الفكرية. يحظر نهائيا النسخ او الطبع او النشر او التوزيع او الاقتباس الا باذن المؤلف